

"التمثيل السياسي للمرأة الجزائرية في ظل العولمة: قراءة في التشريع والممارسة"

The Political Representation of the Algerian Woman in the Context of Globalization: " "reading in legislation and practice

• نريمان نحال، طالبة دكتوراه بجامعة الجزائر 03، تخصص دراسات أمنية دولية،
البريد الإلكتروني amarholo3@gmail.com

• عبد المالك بولشفار، طالب دكتوراه بالمدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية،

تخصص السياسات العامة، البريد الإلكتروني

malekboulechfar25@gmail.com

- Received date: 26/03/2018
- Accepted date: 13/11/2018
- Publication date: 20 /12/2018

المخلص:

تستهدف هذه الدراسة رصد الأثر الذي خلّفته العولمة في تعزيز التمثيل السياسي للمرأة الجزائرية، وهذا من خلال تحليل مضمون الاتفاقيات الدولية التي كفلت حقها السياسية، وإسقاط مضامينها على ما جاءت به القوانين المحلية للجزائر، وإبراز العلاقة بين التشريع الناظم في هذا المجال وهامش التمثيل السياسي للمرأة على الميدان. حيث انطلقت الدراسة من سؤال مركزي تمثل في: إلى أي مدى تؤثر العولمة في تكريس دور سياسي حقيقي للمرأة الجزائرية؟ وقد تمّ استنتاج مجموعة من النقاط من بينها أن الوضع القانوني للتمثيل السياسي للمرأة الجزائرية بدأ في التحسن من خلال مشاركتها في الانتخابات المنظمة بصفة دورية، إلا أن البيئة الداخلية وثقافة المجتمع تبقى من أهم معوقات تفعيل دورها.

الكلمات المفتاحية: التمثيل السياسي؛ العولمة؛ المرأة الجزائرية؛ الكوتا؛ المساواة.

Abstract:

This study aims to research the repercussions of the globalization in promote the political representation of the Algerian women, by analyzing the content of international conventions in this context, and compare this conventions with the local laws of Algeria, it also percept the relationship between the legislation and practice. The pivotal question for study is: to what extent has globalization influenced in activating the political representation of the Algerian women? Moreover, we will find many conclusion such are the amelioration of the legal position of the political representation of the Algerian women by its participation on elections, but the main obstacles of all this is the internal environment in Algeria.

Keywords: Political Representation; Globalization; Algerian Women; Quota; Equality.

مقدمة

جلبت العولمة العديد من التغييرات والتحولات، سواء على مستوى الفواعل أو حتى على مستوى الموضوعات والمجالات، حيث أدى فتح الحدود بين الحكومات إلى طمس الخصوصيات الثقافية للبلدان، وخلقت بذلك هوية جديدة. ومن بين هذه المجالات تحرر المرأة الذي جاء تحت شعار حفظ كرامتها والإعلاء من شأنها، إلا أن العولمة أثرت سلبيا كونها اعتبرت كل شيء سلعة بما فيها جسد المرأة. ومن هنا تعالت الأصوات التي نادى بتحرير المرأة من مجتمع عالمي يوصف بالذكورية، وبهذا كان للعولمة من ناحية أخرى أثر على طبيعة دور المرأة بالرغم من أن الإسلام حفظ حقوقها قبل ذلك، ومع ذلك كثر الجدل اليوم حول دورها في الحياة السياسية وقدرتها من عدمها على خوض هذه التجربة.

تعدّ المرأة نصف المجتمع؛ وهي بذلك تتمتع بحقوق مثل ما عليها واجبات، ومن بين حقوقها المشاركة السياسية مثلها مثل الرجل، لعل أبرزها تمثل في المشاركة السياسية. فلهذه العملية الديمقراطية دور رئيس في تفعيل الأداء السياسي للمرأة، كما تساعد على تغيير رؤية المجتمع تجاهها بعد أن اقتصر دورها في الماضي على تربية النشء، لتنتقل إلى الاهتمام بباقي المجالات الاجتماعية الأخرى.

يمكن القول إن مشاركة المرأة في الحياة السياسية هي في حقيقة الأمر رهينة لتقافة المجتمع الذي توجد فيه، حيث تتوقف درجة مشاركتها السياسية على مقدار ما يتمتع به

مجتمعها من حرية وديمقراطية، كما أن له دور في تطوير آليات وقواعد الحكم الصالح. وبما أن دراستنا تسلط الضوء على الجزائر، سنحاول إذاً أن نبرز مكانة المرأة في المجتمع الجزائري ودرجة تأثيرها في الحياة السياسية، بالإضافة إلى رصد العراقيل التي تواجهها والإجراءات التي اعتمدها الدولة في سبيل تعزيز الأداء النسوي في الجانب السياسي.

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية الدراسة من طبيعة الموضوع المبحوث فيه، حيث إن تظافر مجموعة من المحددات السياسية، لاسيما العولمة، هي التي ساهمت، بطريقة مباشرة، في إقحام المرأة في الحياة السياسية، ودفعها إلى المشاركة في صنع واتخاذ القرار السياسي.

أهداف الدراسة: تبتغي الدراسة الوصول إلى النقاط التالية:

1. التعرف على المكانة السياسية للمرأة في الاتفاقيات الدولية والداخلية.
2. الكشف عن أبرز التحديات التي تواجه المرأة الجزائرية.
3. إيجاد حلول تساهم في القضاء على المعوقات التي تحول دون تفعيل الدور السياسي للمرأة الجزائرية.

السؤال المركزي: يمكن طرح السؤال الآتي: إلى أي مدى تؤثر العولمة في تكريس دور سياسي حقيقي للمرأة الجزائرية؟

تتفرع عن هذا السؤال ثلاثة أسئلة توضيحية هي:

1. ما المقصود بمفهوم التمثيل السياسي والعولمة؟
2. كيف ساهمت العولمة في إقحام المرأة في الميدان السياسي؟
3. ما هي أبرز الصعوبات التي تعرقل تعزيز التمثيل السياسي للمرأة الجزائرية؟

المناهج والمقتربات المستخدمة: من بين المناهج والمقتربات التي تتناسب موضوع دراستنا ما يلي:

1. منهج دراسة حالة: حيث يبرز توظيف هذا المنهج عند التطرق إلى مستوى التمثيل السياسية للمرأة الجزائرية، نصًا وممارسة.

2. **المقترح البيئي:** الذي يهتم بمعرفة الآثار التي خلفتها ظاهرة العولمة على تعزيز واقع التمثيل السياسي للمرأة الجزائرية، وهذا بواسطة كشف التغيرات الحاصلة في تعاطي المشرع الجزائري مع هذه المسألة.

3. **المقترح القانوني:** من خلال الاطلاع على محتوى النصوص القانونية التي ركزت على الأداء السياسي للمرأة، سواء على الصعيد العالمي، أو القوانين الداخلية للجزائر.

4. **المقترح المؤسساتي:** الذي يساعدنا على معرفة درجة التمثيل السياسية للمرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة، محلية كانت أو وطنية.

تقسيم الدراسة:

المبحث الأول: التمثيل السياسي، العولمة: مقارنة مفاهيمية.

المبحث الثاني: دور العولمة في تفعيل الأداء السياسي للمرأة.

المبحث الثالث: التمثيل السياسي للمرأة الجزائرية في ظل إفرزات العولمة.

المبحث الأول: التمثيل السياسي، العولمة: مقارنة مفاهيمية

المطلب الأول: في مفهوم التمثيل السياسي

الفرع الأول: تعريف التمثيل السياسي

هناك ثلاثة معاني *للمتمثيل السياسي*؛ يتلخص المعنى الأول في أن الشخص أو مجموعة الأشخاص يمثلون مجموعة أكبر. أما المعنى الثاني فيتحدث عما يعرف في اللغة الإنجليزية بمفهوم DELEGATION، التي تعني المهمة التي يقوم بها وكيل أو وفد معين لحماية مصالح وتأطير مشروعات الطرف الأكبر الذي وكله أو أوفده. أما المعنى الثالث فيقصد به التمثيل السياسي، يتم بمقتضاه التحدث باسم المجموعة أو الجماعة أو الدائرة التي انتخبت الفرد، ومعنى ذلك أن الشخص المنتخب قد حصل على ثقة الناخبين الذين منحوه الصلاحية لممارسة العمل السياسي في القضايا اليومية أو الحياتية، فيما تبقى الثقة متبادلة بين الممثل والناخبين.¹

¹ - منصور الجمري، التمثيل السياسي والمسؤولية، جريدة الوسط، العدد 1861، 10 أكتوبر 2007. تم تصفح الموقع يوم: 2017/1/15.

يتطابق مفهوم **التمثيل** مع مفهوم المصلحة الاجتماعية في سياق علاقات وتفاعلات القوى بين القادة الممثلين والناخبين، لذلك يفهم من خلال كل هذا أن التمثيل السياسي يتفاعل مع العديد من العوامل مثل الوعي، المعرفة، الاتصال، السلطة.

يندرج **التمثيل السياسي** من منظور الحكومة في مفهومين أساسيين؛ المفهوم الفقهي والمفهوم السوسولوجي، ويتضمن المفهوم أيضا ثلاثة أفكار رئيسة هي: التفويض، التمثيل، المسؤولية والمساءلة.¹

يمكن القول بأن **التمثيل السياسي** عبارة عن المهمة التي يقوم بها الوكيل المفوض من قبل الأفراد لتمثيلهم والتعبير عن مصالحهم والدفاع عن حقوقهم داخل مجالس الدولة.

الفرع الثاني: نشأة فكرة التمثيل السياسي

ترجع فكرة **التمثيل السياسي** إلى إرهابات التاريخ السياسي للعالم، بدء بالمملكة البريطانية، وقد تم استخدامه في الثورة الفرنسية وبالتحديد في محتوى الدستور الفرنسي لعام 1791. لذلك ترجع الفكرة الحديثة للتمثيل السياسي إلى ارتباطها بالمبدأ القائم على أن النواب يمثلون إرادة الأمة وليس إرادة الأفراد، ومع ذلك تبقى مساحة للممثل المفوض في اتخاذ القرارات؛ حيث يتصرف فيها كما يشاء مع عدم تناسي إرادة المواطنين لأنهم هم من اختاروه.²

الفرع الثالث: نطاق التمثيل السياسي

أدى الوعي الثقافي الذي انتشر لدى العديد من المجتمعات بثقل المسؤولية لدى ممثلهم، لهذا اتسع **نطاق التمثيل** حتى أصبحنا نطرح جملة من التساؤلات بشأن ذلك على شاكلة من يمثل؟ ماذا يمثل؟ كيف يمثل؟

نجيب عن هذه التساؤلات من خلال ما يلي: إذا بدأنا بطرح سؤال من يمثل؟ فسنتحول مباشرة إلى تساؤل ما الذي يمثل؟ إذا كلما اتسع حجم الناخبين نقص حجم التمثيل

¹ - محمد علي موسى بسنت، مفهوم التمثيل، الموسوعة الدولية للعلوم الاجتماعية، القاهرة، ديسمبر 2011. تم تصفح الموقع يوم 2017/1/15.

<https://sites.google.com/site/comppoliticseghd/home/mqrr-2012/syl/presentations/representation>

² - محمد علي موسى بسنت، المرجع السابق.

وفقدنا القدرة على تمييز من يمثل، وهذا ما يؤدي بنا إلى الانتقال إلى ما الذي يمثل؟ ليؤدي بنا الحديث إلى مسألتين مختلفتين وهي مسألة القيم ومسألة المصالح المادية، وبأخذنا الحديث بعدها عن كيفية التمثيل التي ترتبط بمسألة النظام الانتخابي والنظام الحزبي.¹

الفرع الرابع: الفرق بين التمثيل السياسي والمشاركة السياسية

قدّمت تعريفات عدة لمفهوم *المشاركة السياسية*، كما هو الحال بالنسبة للمفاهيم المستخدمة في العلوم الاجتماعية بشكل عام، وعلم السياسة على الخصوص، كما تتعدد أنماط وخصائص المشاركة السياسية، بما يجعل منها مفهوما مركبا على المستوى النظري والتطبيقي.²

تمثل خصائص المشاركة السياسية فيما يلي:³

1. *المشاركة السياسية* ليست ولا يمكن أن تكون هدفا في حد ذاتها، بل هي مجرد أداة لتحقيق أسى هدف وهو الحرية السياسية.
2. *المشاركة السياسية* ليست هي الديمقراطية، بل هي مبدأ تقوم عليه.
3. *المشاركة السياسية* هي إحدى أهم أركان وأزمات التنمية السياسية.
4. تحتاج *المشاركة السياسية* إلى ضمانات وإجراءات تكفل ممارستها بطريقة شرعية.
5. يجب أن تكون *المشاركة السياسية* خالية من كل أنواع الضغوط ترغيبا أو ترهيبا التي قد تمارسها السلطة على المواطنين للتأثير على مشاركتهم.
6. تتبع *المشاركة السياسية* من الاقتناع ومن ثم فهي ترتبط ارتباطا عضويا بالوعي السياسي والتنشئة السياسية ومستوى التعليم.
7. تتم *المشاركة السياسية* من خلال مؤسسات سياسية رسمية وغير رسمية.
8. لا تتم *المشاركة السياسية* في غياب الحرية الإعلامية وتدفق المعلومات.

¹ - إبراهيم أبراش، علم الاجتماع السياسي، الديمقراطية بين عالمية الفكرة وخصوصية التطبيق، مقارنة للتجربة المغربية، المستقبل العربي، العدد 249، تشرين الثاني، نوفمبر 1999، ص ص 235 - 241.

² - عبد القادر تومي، مصطلحات العولمة 150 كلمة لفهم العولمة، الجزائر: مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، 2011، ص 95.

³ - محمد سعيد محبي، الدولة ودورها في ظل تحديات العولمة، الاسكندرية: مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، 2010، ص 28.

المطلب الثاني: مفهوم العولمة

الفرع الأول: تعريف العولمة

يعتبر مفهوم *العولمة* من بين المفاهيم الأكثر جدلاً وتداولاً في الساحة العالمية، وهذا لما له من أبعاد ومظاهر وتجليات على جميع المستويات، حيث لم يتحقق حوله الإجماع من طرف الباحثين والأكاديميين لحد الآن، ويبرز ذلك في تعدد التعريفات المقدمة في هذا الإطار، وهو ما يعطي للعولمة مرونة مفاهيمية تصعب على الدارسين إيجاد مفهوم جامع مانع لها.

يمكن ذكر بعض التعريفات التي سبقت فيما يخص *العولمة* كما يلي:

"هي ظاهرة تاريخية تدعو إلى *دمج وتوحيد العالم* في المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية من خلال رفع الحواجز الجمركية المفروضة على المال والتجارة، فهي إذن مرحلة من مراحل تطور الرأسمالية العالمية"¹.

يشير هذا التعريف إلى مدى ارتباط العولمة بالنظام الرأسمالي القائم على الليبرالية الاقتصادية والسياسية.

"تمثل العولمة تقدماً في التاريخ لأنها ترمز إلى انتصار ظواهر *التحديث وسيادة الديمقراطية* كنظام سياسي"².

يربط هذا التعريف العولمة بالإفرازات التي خلفتها من مؤشرات انتشار الديمقراطية وامتداد الفكر الليبرالي، وتعميم مفاهيم احترام حقوق الإنسان ومختلف الحريات الأخرى للمواطنين.

تقوم *العولمة* على أساس تزايد وتشابك العلاقات الاقتصادية القائمة على تبادل السلع والخدمات وانتقال رؤوس الأموال وانتشار المعلومات والأفكار بكل حرية دون وجود

¹ - عبد الفتاح عبد الكافي، معجم مصطلحات عصر العولمة (مصطلحات سياسية واقتصادية واجتماعية ونفسية وإعلامية)، 2003، ص 335.

² - عبد القادر تومي، مرجع سبق ذكره، ص 93.

قيود تفرض على هذه الممارسات، كأن تكون هناك مثلا حواجز جمركية أو قوانين وتشريعات تحدّ من وصول السلع والخدمات ورؤوس الأموال إلى أي منطقة في العالم.¹

تعبّر العولمة عن تلك الظاهرة التاريخية التي انبثقت جراء انتشار الفكر الليبرالي، والتي تعمل على خلق بيئة عالمية موحدة ومدمجة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا، للوصول إلى عالم موحد تتنفي فيه الاعتبارات الثقافية والقبلية والاجتماعية المحلية.

الفرع الثاني: أبعاد العولمة

انطلاقا من كون العولمة مسارا تاريخيا يهدف إلى توحيد العالم وجعله صورة نمطية واحدة، فهي بذلك تتضمن أبعادا مختلفة تتسحب على المجالات الاقتصادية والسياسية، كما تمس الخصوصيات المجتمعية من ثقافة ودين وهوية وعادات وتقاليد.

1. البعد الاقتصادي: تقتضي العولمة الاقتصادية زيادة التبادل التجاري بين دول العالم في ظل تنافسية عالية بين الأطراف الفاعلة في العلاقات الدولية حول السلع والخدمات ورؤوس الأموال واحتكار المعلومة، كما تعطي للسوق أهمية خاصة في ظل القضاء على الحدود والقوانين الموضوعة من طرف الدول (قانون السوق).

تتجلى آثار العولمة الاقتصادية في التحوّل من وجود فواعل متفرقة لتصبح في الوقت الراهن مركبة من تكتلات اقتصادية عالمية وإقليمية في ظل زيادة التشبيك العلائقي، ووجود مصالح مشتركة بين الدول مثل الاتحاد الأوروبي وتكتل دول البريكس ومنظمتي النافتا والآسيان.²

2. البعد السياسي: لم تسلم السياسة في إطار التحولات الاقتصادية للعالم الذي مسّ مختلف المسائل المتعلقة بالجانب الاقتصادي من ارتباط العوامل الاقتصادية للعولمة بها، خاصة وأن هذه الأخيرة تركز على فكرة مفادها حتمية تحقيق سيطرة وهيمنة القوى الرأسمالية الكبرى

¹ - أشرف غالب أبو صالح، تأثير العولمة السياسية على الوطن العربي (1991-2011)، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة الشرق الأوسط: كلية الآداب والعلوم السياسية، 2012/2011)، ص ص 61-62.

² - سالم يفوت، "هويتنا الثقافية والعولمة نحو تناول نقدي". في العولمة وأزمة الليبرالية الجديدة، تحرير. محمد عابد الجابري (لبنان: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2009)، ص ص 197-198.

الفاعلة في النظام العالمي على باقي الدول عملا بفكرة وجود طرفين في المعادلة هما دول المركز ودول المحيط.¹

3. البعد الثقافي والاجتماعي: لا تقف العولمة الثقافية عند الحدود الضيقة المرتبطة بالثقافات المحلية والخصوصيات المجتمعية، في ظل تهميط المنتج الثقافي في قالب واحد، وهو ما تؤكد العبارة الآتية: "ترفض السوق المعولمة اعتبار وجود خصائص وطبائع ثقافية أو سيكولوجية محلية، وبذلك فإن العولمة تقضي بولادة نموذج جديد للتبادل له بعد كوني، هكذا يفقد تداول السلع طبيعته الملموسة داخل الأسواق التقليدية (وطنية وجهوية ودولية) ليصبح مجرد سوق من نوع جديد".²

لا يعترف قانون السوق في عالم معلوم بالخصوصيات الثقافية ولا بالانتماءات الدينية، بل يهدف إلى انصهار كل هذه الخصوصيات الفرعية في قالب ثقافي واحد منمّط.

المبحث الثاني: دور العولمة في تفعيل الأداء السياسي للمرأة

كفل القانون الدولي حق المرأة في القيام بأدوار متعددة في المجتمع، فبعد أن كانت مهامها تقتصر على وظيفة تربية الأجيال، أصبحت تتمتع بحقوق موسعة شرعتها المواثيق والنصوص القانونية الدولية، خاصة أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948 كفل حقوقها وأكد أنه لا يوجد فرق في الجنس. لهذا نحاول التعرّيج على الاتفاقيات الدولية التي ضمنت حقوق المرأة التي يمكن تقسيمها إلى حقوق سياسية، حقوق اقتصادية، حقوق اجتماعية ثقافية.³

المطلب الأول: الحقوق السياسية للمرأة

تتمتع المرأة بحقوق سياسية مثلها مثل الرجل، وه ما نص عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948 الذي رفض كل أشكال التمييز الممارس ضدها، حيث استلهمت

¹ - رقيقة بوالكور، تعزيز المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية من خلال القانون العضوي رقم 03/12 المحدد لكيفيات توسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، ع. 2. (جوان 2016)، ص ص 251-266.

² - المادة 36 من التعديل الدستوري 2016، الجزائر: دار بلقيس، 2016. ص 13.

³ - سرور طالبلي المل، حقوق المرأة في الدول العربية خلال إصلاحات 2000-2008، العدد 3، (لبنان: سلسلة المنشورات العلمية، 2014)، ص 69.

الجزائر هذا المضمون ورسخته في دستورها لسنة 1963، وذلك في المادة 11 التي حفظت حقوقها السياسية سيما تلك المتعلقة بالترشح والتصويت، وهذا ما يوضحه إعلان حقوق المرأة السياسية سنة 1952، التي دخلت حيز التنفيذ في 1954، ونصت من خلال المادة الأولى والثانية على عدم جواز التمييز بين الرجل والمرأة في الانتخاب والترشح، وصولاً إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة 1979.

لخصت هذه الاتفاقيات الحقوق السياسية للمرأة في ثلاث جوانب هي:¹

- حق المرأة في الانتخاب.

- حق المرأة في التصويت.

- حق المرأة في المشاركة السياسية.

اعتنت الدول العربية ضمن دساتيرها بموضوع حقوق المرأة، حيث أعطته أهمية معتبرة، وهذا إدراكاً منها على أنها نصف المجتمع، غير أن الاهتمام بالمرأة لم يكن بنفس القدر من الأهمية في جميع الدول العربية، فنجد مثلاً أن الأريون قد خصصت 10% من مقاعدها البرلمانية للنساء، في حين منحت المغرب نسبة 15%، والعراق 25%. أما مصر فقد طبقت مؤخراً قانوناً يفرض على المجالس المحلية تخصيص 25% من مقاعدها للنساء و10% من مقاعد البرلمان.

خصّصت تونس من خلال القانون الانتخابي الجديد 50% من قوائم

الاحزاب السياسية للنساء. وفي الجزائر تشكل النساء 50% من القوائم الحزبية للمرشحين في

الجزائر، أما السعودية فقد خصصت 20% من مقاعد مجلس الشورى التشريعي للنساء.²

اعتمدت غالبية هذه الدول في تمثيل المرأة السياسي على الكوتا، لذلك نحاول

رصد ماهيتها وتطبيقاتها في هذه الدول.

¹ - هادية يحيوي، "المشاركة السياسية للمرأة بالجزائر"، مجلة المفكر، جامعة بسكرة، العدد 9، 2013، ص 5-6.


² - مجموعة البنك الدولي، حالة حقوق المرأة في العالم العربي، تم تصفح الموقع في 2017/02/24.

<http://www.albankaldawli.org/ar/news/feature/2016/03/07/the-state-of-womens-rights-in-the-arab-world>

تعريف الكوتا: يعبر في مفهومه السياسي عن توفير الفرص للفئات الأقل حظوظا داخل المجتمعات كالأقليات، الجنس، الدين، لتسهيل وصولها إلى المؤسسات التنفيذية أو التمثيلية (البرلمان، المجالس المحلية) من خلال جملة من الآليات المعتمدة.¹

أنواع الكوتا النسائية: تنقسم إلى نوعين:²

1- الكوتا الإلزامية في تكوين المجالس النيابية. 2- الكوتا الحزبية.



الشكل رقم 1: أنواع الكوتا النسائية.

1. الكوتا الإلزامية في تكوين المجالس النيابية: يقترن هذا النوع من الكوتا بالدول النامية درءا للتحديات المتعلقة بوصول المرأة إلى مراكز صنع القرار السياسي من خلال تخصيص مقاعد للنساء في المجالس طوعا، حيث تنقسم إلى كوتا مغلقة وكوتا مفتوحة:

¹ - هناء صوفي عبد الحي، "الكوتا النيابية لنسائية بين التأييد الدولي والمواقف العربية المتناقضة"، المجلة العربية للعلوم السياسية، 2009، ص 108.

² - هناء صوفي عبد الحي، المرجع السابق، ص 109.

كوتا مغلقة: بمعنى أن الترشح هنا يكون خارج نطاق حرية المرأة، حيث يقضي أن تترشح ضمن المقاعد التي حُصصت لها تبعا لنظام الكوتا.

كوتا مفتوحة: لها حرية إختيار الترشح ضمن المقاعد المخصص لها، أو أن تترشح ضمن باقي المقاعد مثلها مثل الرجل.

2. الكوتا الحزبية: للحزب الحرية في تغيير هيكله الداخلي بما يضمن مشاركة المرأة في شغل مناصب قيادية، وله ثلاثة أنواع:¹

-كوتا طوعية في هياكل الحزب.

- كوتا طوعية في القوائم الانتخابية.

-كوتا تحفيزية.

المطلب الثاني: الحقوق الاقتصادية للمرأة

تتمتع المرأة بحقوق إقتصادية نظرا للدور الذي تقوم به في دعم جهود التنمية، لذلك يمكننا أن نقسمها إلى قسمين:

الفرع الأول: حق المرأة في التملك: المرأة مثلها مثل الرجل لها الحق في التملك وحرية التصرف بممتلكاتهم ضمن ما يخوله لها القانون، ويمكن أن يكون التملك عن طريق الشراء أو الإرث أو الوصية أو الهبة، ولا يجوز تجريد ممتلكاتها أو التعدي عليها.

الفرع الثاني: حق المرأة في العمل: نصّت المادة رقم 23 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن: "جميع الأفراد دون تمييز الحق في أجر متساو للعمل"، وبالرغم من عدم لفظ كلمة "مرأة" في هذا القانون، إلا أن لفظ "الأفراد" له يقصد به كلا الجنسين، وهذا مؤشر على تساوي فرص العمل وحتى العائد الناتج عن العمل أي الأجر.²

خصّصت النصوص القانونية كذلك هامشا واسعا فيما يخص المضايقات التي تتعرض لها المرأة من ربوب العمل ومن زملائها أيضا.

¹ - هناء صوفي عبد الحي، المرجع السابق، ص 110.

² - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948، المادة رقم 23، جامعة منيسوتا، مكتبة حقوق الإنسان. تم تصفّح الموقع يوم 2017/7/17.

وفقا لتقرير المرأة وأنشطة الأعمال والقانون لعام 2016 الصادر عن البنك الدولي، فإن نحو 65 بلدا من بلدان العالم قامت خلال العامين الماضيين بسن 94 إصلاحا من شأنها أن تساعد على تحسين الأحوال المعيشية للمرأة، ويبين التقرير أن معظم هذه الإصلاحات لم تحدث في البلدان المتقدمة، بل كانت في بلدان نامية في أوروبا وآسيا الوسطى وأفريقيا. ومع هذا، فإن أفريقيا كانت أقل من أي منطقة أخرى. هذا على الرغم من أن الحواجز القانونية والتجارية التي تحول دون التحاق المرأة بالقوى العاملة في المنطقة تنتسب في خسائر تقدر بنحو 27% من الدخل، فنجد مثلا المغرب يحظر التمييز ضد المرأة فيما يتعلق بالحصول على الائتمان، أما الجزائر فتساوي في حقوق الأجر والعمل.

المطلب الثالث: الحقوق الإجتماعية والثقافية للمرأة

تتلخص الحقوق الإجتماعية والثقافية في الإتفاقيات الدولية فيما يلي:

الفرع الأول: حق المرأة في الرعاية الصحية: تختلف المرأة فيسيولوجيا عن الرجل، لهذا لا بد أن تكون رعايتها بقدر عال، لاسيما وأنها تمر بفترات مختلفة في حياتها، فعند الولادة والحمل لا بد من عناية خاصة، لذلك تم التطرق إلى هذا الموضوع بقدر كبير من التفصيل في المواثيق والمعاهدات الدولية على رأسها إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة سنة 1967.

الفرع الثاني: حق المرأة في التعليم: نصّت المادة 13 من الإتفاقية الدولية للحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية على حق المرأة في التعليم، حيث تتفق الدول على أن التوجه العام للتعليم نحو تنمية شاملة للشخصية الإنسانية يساهم في إحساس المرأة بكرامتها، كما تتفق على أن يمكن التعليم جميع الأشخاص من الإشتراك بشكل فعّال في المجتمع، وأن تتعزز قيم التفاهم والتسامح والصدقة بين جميع الأمم والأجناس.

الفرع الثالث: حق المرأة في الرضا في الزواج: الزواج حق طبيعي للرجل والمرأة على حد سواء، فقد نصت القوانين الدولية على ذلك، مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948 والإتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية سنة 1966 الذي نصا على حق المرأة في الزواج وحرية إختيارها للزوج الذي تراه مناسبا لها.

المبحث الثالث: التمثيل السياسي للمرأة الجزائرية في ظل إفرزات العولمة المطلب الأول: الإطار القانوني لمسألة التمثيل السياسي للمرأة الجزائرية

تضمّنت المصادر القانونية الجزائرية الحقوق السياسية للمرأة، ويكمن التطرّق إلى بعضها على سبيل المثال لا الحصر:

الفرع الأول: التعديل الدستوري لسنة 2008

ترجع أسباب إجراء تعديل جزئي على الدستور الجزائري في سنة 2008، من الناحية التاريخية، إلى جملة من الظروف التي دفعت للقيام بذلك؛ فصنّاع القرار رأوا بأن الوقت قد حان لإضفاء الفعالية على العمل السياسي، خاصة وأن الظرف كان ملائماً للقيام بذلك؛ بعد أن بدأت الأوضاع الأمنية تستقر. كما أكد تصريح رئيس الجمهورية السيد "عبد العزيز بوتفليقة" خلال افتتاحه السنة القضائية في أكتوبر 2008 على ضرورة إيجاد آليات تسمح بتحقيق انسجام في أداء النظام السياسي بما يتماشى ومبدأ الفصل بين السلطات الثلاث (التنفيذية، والتشريعية، والقضائية).

أما فيما يخص التمثيل السياسي للمرأة، فقد اعتبر التعديل الجزئي للدستور ذلك ضرورة ملحة أملت الظروف التي كانت تحيط بواقع المرأة الجزائرية، داخليا وخارجيا، حيث حقّق لها مكاسب تجلّت أبرز مضامينها في محتوى **المادة 31 مكرر من التعديل الدستوري**، والتي أكّدت على أنه: **"تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة"**.¹

لم يضاف التعديل الدستوري لسنة 2008 أي جديد فيما يتعلق بالتمثيل السياسي للمرأة الجزائرية؛ فتمّ الإبقاء على نصّ المادة التي تضمنها دستور 1996. إلا أنّ هذا التأكيد، مرة أخرى، يوحي بتزايد اهتمام الدولة الجزائرية بتفعيل الأداء السياسي النسوي ومحاولة إعطاء المرأة مكانة سياسية محترمة.

¹ - رقيقة بالكور، تعزيز المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية من خلال القانون العضوي رقم 03/12 المحدد لكيفيات توسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، ع. 2، (جوان 2016)، ص ص 251-266.

الفرع الثاني: التعديل الدستوري 2016

بعد أن فتح التعديل الدستوري لسنة 2008 الباب واسعا لضمان الحقوق السياسية للمرأة الجزائرية، اتجهت الدولة مرة أخرى إلى التأكيد على حتمية تفعيل إشراكها الإيجابي في العملية السياسية؛ سواء على المستوى الوطني أو المحلي، دون أن يكون هناك أي شكل من أشكال التمييز على أساس الجنس بينها وبين الرجل. فالتعديل الدستوري لسنة 2016 تبلور في مناخ مشجع ومساعد على ذلك، سجلت من خلاله المرأة الجزائرية، على صعيد الممارسة السياسية الميدانية، قفزة نوعية تجلّت في توسيع دائرة مشاركتها السياسية.

لم يضاف التعديل الدستوري لسنة 2016 أي جديد فيما يتعلق بالوضع السياسي للمرأة، حيث احتفظ بالصيغة القديمة التي طرحت في **المادة 31** مكرر من التعديل الدستوري لسنة 2008، مع إضافة جملة في **المادة 36** منه تؤكد على أنه: **تشجع الدولة ترقية المرأة في مناصب المسؤولية في الهيئات والإدارات العمومية وعلى مستوى المؤسسات**¹.

يبرز جليا أن صانع القرار قد تدارك الثغرة القانونية التي كانت في التعديل الدستوري لسنة 2008؛ الذي حصر دعم الدولة لمسألة ترقية تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة فقط، إلا أن المادة 36 من التعديل الدستوري لسنة 2016 وسّعت نطاق النشاط السياسي الذي من الممكن أن تؤديه المرأة الجزائرية في مختلف المسؤوليات الموكلة إليها في جميع المؤسسات والهيئات السياسية.

الفرع الثالث: القانون العضوي رقم 12-03

يعدّ القانون العضوي رقم 12-03 المؤرخ في **12 جانفي 2012**، **المحدّد لكيفيات توسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة** واحدا من بين القوانين العضوية التي أصدرتها الجزائر، وهذا نتيجة الإصلاحات السياسية التي أقراها رئيس الجمهورية السيد "عبد العزيز بوتفليقة" في خطابه الذي ألقاه يوم 15 أفريل 2011. كما أن الوضع الإقليمي والدولي آنذاك عجل بإطلاق هذه الإصلاحات، خاصة مع موجات ما يسمى بثورات الربيع العربي.

¹ - المادة 36 من التعديل الدستوري 2016، الجزائر: دار بلقيس، 2016، ص 13.

أعطى القانون العضوي رقم 12-03 وعاء تمثيلاً معتبراً للمرأة الجزائرية فيما يتعلق بالانتخابات التشريعية والمحلية، فبالنسبة لانتخابات المجلس الشعبي الوطني، تتراوح نسبة تمثيل المرأة بين 20% و50% حسب عدد المقاعد، أما فيما يخص انتخابات المجالس الشعبية الولائية فتتراوح نسبة تمثيل المرأة الجزائرية بين 30% و35%. فيما تتحصل المرأة على 30% من المقاعد في المجالس الشعبية البلدية الموجودة بمقرات الدوائر والبلديات التي يزيد عدد سكانها عن عشرين ألف نسمة.¹

يستنتج القارئ للقانون العضوي المذكور أعلاه أن المشرع الجزائري ألزم كل من يريد الدخول في الانتخابات بضرورة إعطاء نسبة معينة لفئة النساء في قائمة الترشيحات، وكل مخالف لأحكام المادة الثانية من القانون ترفض قائمة ترشيحاته.

يمكن القول بأن التجربة التشريعية الجزائرية في مجال توسيع حظوظ مشاركة المرأة في الميدان السياسي لا تزال في بداياتها الأولى، وهذا باعتبار أن صناع القرار يميلون إلى استخدام ورقة الكوتا النسوية بصفة الإلزام والإجبار على كل قائمة انتخابية بدل اعتماد منطق تساوي وتكافؤ الفرص في الفوز بالمقاعد.

إلا أنه من جهة أخرى، يدلّ التطور التشريعي في العشرة الأخيرة على اهتمام صانع القرار الجزائري بتحسين الوجود النسوي في البرلمان، وهو ما توضحه النصوص القانونية المتعاقبة المشار إليها؛ بداية بالتعديلين الدستوريين لسنتي 2008 و2016، والقانون العضوي رقم 12-03 المحدد لكيفيات توسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة. إلا أنه تجدر الإشارة إلى أنه من الضروري الاهتمام بالأبعاد المختلفة لتحسين التمثيل السياسي للمرأة الجزائرية، وذلك باعتماد مقاربة شاملة تعتمد، بالإضافة إلى المنظور القانوني، على الأساليب والوسائل الثقافية والتوعوية.

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، قانون عضوي رقم 12-03 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 يحدد كيفيات توسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة، المادة 02، العدد 01، 14 يناير 2012.

المطلب الثاني: الممارسة السياسية للمرأة الجزائرية

عرفت مسألة تمثيل المرأة الجزائرية في الحياة السياسية تغيرات كبيرة ارتبطت بالتفاعلات التي أحدثتها كل من البيئتين الداخلية والخارجية للبلاد، حيث ارتفعت نسبة التمثيل النسوي في فترات وانخفضت في أخرى. إلا أن الملاحظ أنه مع مجيء رئيس الجمهورية السيد "عبد العزيز بوتفليقة" زادت نسبة التمثيل السياسي للمرأة.

يوضح الجدول الآتي، من خلال النسب المئوية، إلى أن المرأة الجزائرية قد احتلت المرتبة الخامسة عشر (15) عالميا فيما يخص التمثيل النسوي داخل البرلمان؛ وفق إحصائيات لتقرير أصدره الاتحاد البرلماني العالمي سنة 2018، حيث حدّدت النسبة بـ 25.8% في الانتخابات التشريعية الأخيرة التي أجريت سنة 2017.

جدول رقم 1: مقارنة نسبة التمثيل البرلماني للمرأة الجزائرية ببعض دول العالم لسنة 2017.

الدولة	المرتبة	عدد المقاعد الإجمالية	عدد المقاعد التي فازت بها المرأة	النسبة المئوية
السنگال	1	165	69	41.8%
النرويج	2	169	70	41.4%
فرنسا	3	577	224	38.8%
زيلندا الجديدة	4	120	46	38.3%
الأرجنتين	5	257	98	38.1%
إيسلندا	6	63	24	38.1%
الإكوادور	7	137	52	38%
هولندا	8	150	54	36%
النمسا	9	183	63	34.4%
تيمور الشرقية	10	65	21	32.3%
الجزائر	15	462	119	25.8%
مالطا	24	68	10	14.7%
اليابان	29	465	47	10.1%

المصدر: Union Interparlementaire, **Les Femmes au Parlement en**

2017: regard sur l'année écoulé, Royaume-Uni, 2018, p 7.

يتضح من الجدول أعلاه بأن التمثيل السياسي للمرأة الجزائرية قد تحسّن كثيرا، بالرغم من التراجع مقارنة بما حققته في الانتخابات التشريعية لسنة 2012، والتي تجاوزت آنذاك نسبة 31%. وتبقى إذن، الجزائر من بين أفضل الدول العربية من حيث نسبة التمثيل النسوي في المجالس البرلمانية العربية، كما أنها تتجاوز دولا غربية متطورة وديمقراطية مثل اليابان، مالطا، التشيك، بلغاريا.

أما على الصعيد العالمي، فقد احتل بلد إفريقي المرتبة الأولى كأفضل دولة في مؤشر توسيع المشاركة النسوية في البرلمان؛ وهو السنغال، بنسبة وصلت إلى 41.8%، متجاوزة بذلك أعرق الديمقراطيات في العالم مثل النرويج 41.4%؛ فرنسا 38.8%؛ هولندا 36%.

تقودنا هذه النسب إلى معرفة فعالية التمثيل النسوي في الجزائر من عدمه، فعلى الرغم من أن النسبة في تحسن مستمر، والمراتب المتقدمة التي تحتلها؛ سواء على الصعيدين العالمي أو العربي، إلا أن المسألة تتحدد بقدرة المرأة الجزائرية على المشاركة الفعالة في عملية صنع واتخاذ السياسات والقرارات.

فازت المرأة الجزائرية في **الانتخابات التشريعية الأخيرة 04 ماي 2017** ب 120 مقعد من أصل 462 مقعد، أي بنسبة 25.8%، وهي نسبة متوسطة نوعا ما لا تعكس الجهود المبذولة في سبيل تمثيل أكبر للفئة النسوية، ويمكن ملاحظة ذلك من خلال الجدول الآتي:

القوائم	عدد المقاعد	عدد المقاعد النسوية	نسبة التمثيل النسوي
حزب جبهة التحرير الوطني	164	50	30.48%
التجمع الوطني الديمقراطي	97	32	30.98%
تحالف حركة مجتمع السلم	33	6	18.18%

أحرار	28	3	10.71%
تجمع أمل الجزائر	19	4	21.05%
الاتحاد من أجل النهضة والعدالة والبناء	15	4	26.66%
جبهة القوى الاشتراكية	14	3	21.42%
الحركة الشعبية الجزائرية	13	3	23.07%
حزب العمال	11	3	27.27%
التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	9	3	33.33%

جدول رقم 02: نسبة تمثيل المرأة الجزائرية في أحزاب سياسية مختارة خلال الانتخابات التشريعية 4 ماي 2017.

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج الانتخابات التشريعية ماي 2017 الموجودة على موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية. يستنتج بناء على ما حمله الجدول من استنتاجات حول نسبة تمثيل المرأة الانتخابات التشريعية ماي 2017 بأن التمثيل النسوي كان مرتفعا داخل الأحزاب التقليدية المعروفة بنضالها السياسي، حيث جاء حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية RCD في المرتبة الأولى من حيث التمثيل النسوي ب 33.33%، تبعه حزب التجمع الوطني الديمقراطي RND بنسبة 30.98%، فيما حلّ حزب جبهة التحرير الوطني في الصف الثالث بنسبة قدرت ب 30.48%.

المطلب الثالث: معيقات التمثيل السياسي للمرأة الجزائرية

تواجه المرأة الجزائرية العديد من المعوقات التي تحول دون تعزيز دورها السياسي، حيث ينظر لمشاركتها على أنها قضية سياسية بحتة، في حين يراها البعض مقتصرة على عملية الانتخاب والترشيح فقط، لذلك تتم المشاركة المستمرة عن رؤية استراتيجية تتمثل في الانخراط الفعال في الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني، فتجاوز هذه المراحل هو في حد ذاته عقبة حقيقية من العقبات التي تعاني منها المرأة الجزائرية في مشاركتها السياسية.

بتسليط الضوء على حالة الجزائر، يتضح أنه بالرغم من أن بعض الأحزاب خصصت مقاعد للمرأة مثل حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية RCD وحزب التجمع الوطني الديمقراطي RND، إلا أن التمثيل النسوي لا يزال ضئيلا بعض الشيء في الجزائر مقارنة بنظيراتها من الدول الأخرى.¹

يمكن القول بأن الأحزاب السياسية الأقل ترشيحا للنساء هي تلك الموصوفة على أنها أحزاب ذات نزعة نسوية، ونفس الملاحظة تنطبق على تلك التي الأحزاب التي شهدت تمثيلا معتبرا من حيث عدد المرشحين الفائزين والمقاعد المنحصلة عليها.

لمزيد من التوضيح، ففي الانتخابات التشريعية الجزائرية التي أجريت في ماي 2002 تغيرت استراتيجية الأحزاب في اتجاه الرفع من نسب الترشح النسوي في صفوفها، فحركة حماس (حركة مجتمع السلم) رشحت في انتخابات 1997 حوالي 15 امرأة، بينما وصل العدد في سنة 2002 إلى أربعين مترشحة من إجمالي 389 أي بنسبة 8%.

يُفهم أيضا أن من بين العقبات التي تواجه المرأة الجزائرية في قيامها بحقها السياسي هي القاعدة القانونية، بالرغم من أن النص القانوني كفل حقها في ذلك، إلا أن الممارسة تأخذ أبعادا أخرى، فعلى الرغم من المزايا التي يستفيد منها كل حزب نظير إدماجها

¹ - سهام بن رحو، المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر وتونس من الاستقلال إلى 2004 (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق - قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2006-2007، ص 80.

للرأفة فف قائمة الترشفحات، وبالأخص المعونات المادية، إلا أن ذلك لم ینعكس بالإفجاب على التمثیل السیاسی لهذفة الشرففة من المجتمع.

یفضاف إلى كل هذا، **أزمة العادات والتقالید الاجتماعیة والثقافیة والدفنیة البالیة**

فی المجتمع الجزائری، كون العامل الثقافی الذی یسود فی مجتمع ما هو الذی یؤثر فی تحرر المرأة من عدمها، فنظرة المجتمع تجاه المرأة ما تزال نظرة أبویة قاصرة تقلل من شأنها ومن قدرتها على تبوأ مناصب سیاسیة علیا، كما تم من جهة أخرى استخدام الدین كوسیلة ضغط لمنع التحرر السیاسی الإیفجابی للمرأة الجزائریة بتوظیف فتاوی تصب فی هذا الجانب، على اعتبار أن هذا العمل المسؤولیة الأسریة التي قد تكبل مهماما السیاسیة.

خاتمة:

نستنتج من خلال كل ما تم تقديمه فی هذه الورقة البحثیة أن العولمة كانت السبب الرئیس فی تعزيز ولوج المرأة الجزائریة فی الحیاة السیاسیة، وهذا فی ظل ما أفرزته من مضامین لم تتعلق فقط بالتحويلات الإقیصادیة والسیاسیة، بل مست أيضا الواقع الثقافی والاجتماعی للدول، هادفة من وراء ذلك إلى تنمیط الثقافات الفرعیة وجعلها منصهرة فی فلك ثقافة عالمیة واحدة. وهذا ما برز فی مسألة تفعيل دور المرأة السیاسی وجعلها على قدم المساواة مع الرجل، وبمعزل عن أي شكل من أشكال التمییز المرتکز على أساس النوع. كما أن التشریعات والقوانین المعمول بها فی الجزائر لم تحقق ما كانت تصبو إليه المرأة الجزائریة، رغم محاولة صنّاع القرار العمل بألیة الكوتا لإدخالها فی المعترك السیاسی، دون الأخذ فی الحسبان مؤشرات الكفاءة والأهلیة والجدارة لتولی المناصب السیاسیة. كل هذا یجعل من روح القوانین المتعلقة بتعزيز الدور السیاسی للمرأة الجزائریة لا تتوافق وممارستها لمهامها میدانیة.

تقترح الدراسة بناء على ما سبق النقاط الآتیة:

1. لا بد من توفر إرادة المشاركة السیاسیة للمرأة الجزائریة، وذلك من خلال الانخراط الحزبی، والتعامل مع صنّاع القرار، وإعطائها فرصة الوصول إلى مراكز القرار.
2. الانتقال من فكرة تخصیص المقاعد للفئة النسویة إلى السعی نحو العمل بمبدأ تساوی الفرص بین المرأة والرجل، وهذا لإضفاء الفعالیة والنجاعة الوظيفیة لأداء المرأة.

3. تحرير المرأة الجزائرية من القيود الثقافية البالية يؤدي بالضرورة إلى إطلاق الإبداع الكامن، لأن العوامل الثقافية هي التي تحول دون مشاركتها في المجال السياسي، ولا يكون ذلك إلا باستخدام وسائل الإعلام والاتصال الحديثة.

قائمة المراجع

أولاً- النصوص القانونية:

- 1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، قانون عضوي رقم 12-03 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 يحدد كيفية توسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة، المادة 02، العدد 01، 14 يناير 2012.
- 2- المادة 36 من التعديل الدستوري 2016، الجزائر: دار بلقيس، 2016.

ثانياً-الكتب:

- 3- محيي، محمد سعيد، الدولة ودورها في ظل تحديات العولمة، الاسكندرية: مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، 2010.
- 4- المل، سرور طالبي، حقوق المرأة في الدول العربية خلال إصلاحات 2000-2008، العدد 3، لبنان: سلسلة المنشورات العلمية، 2014.
- 5- يفوت، سالم، "هويتنا الثقافية والعولمة نحو تناول نقدي"، في العولمة وأزمة الليبرالية الجديدة، تحرير. محمد عابد الجابري لبنان: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2009.

ثالثاً-الموسوعات والقواميس:

- 6- تومي، عبد القادر، مصطلحات العولمة 150 كلمة لفهم العولمة، الجزائر: مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، 2011.
- 7- عبد الكافي، عبد الفتاح، معجم مصطلحات عصر العولمة. مصطلحات سياسية واقتصادية واجتماعية ونفسية وإعلامية، 2003.

رابعاً-المقالات المحكمة:

- 8- أبراش، إبراهيم، علم الاجتماع السياسي، الديمقراطية بين عالمية الفكرة وخصوصية التطبيق، مقارنة للتجربة المغربية، المستقبل العربي، العدد 249، تشرين الثاني، نوفمبر 1999.
- 9- بوالكور، رفيقة، تعزيز المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية من خلال القانون العضوي رقم 03/12 المحدد لكيفية توسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، ع. 2. (جوان 2016).

10- عبد الحي، هناء صوفي، الكوتا النسائية بين التأييد الدولي والمواقف العربية المتناقضة، المجلة العربية للعلوم السياسية، 2009.

11- يحيوي، هادية، المشاركة السياسية للمرأة بالجزائر، مجلة المفكر، جامعة بسكرة، العدد 9، 2013.

خامسا- الرسائل ومذكرات التخرج:

12- أبو صالح، أشرف غالب، تأثير العولمة السياسية على الوطن العربي (1991-2011)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط: كلية الآداب والعلوم السياسية، 2012/2011.

13- بن رحو، سهام، المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر وتونس من الاستقلال إلى 2004 (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق - قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2006-2007.

سادسا- التقارير الصادرة عن المنظمات والهيئات الدولية:

14- Union Interparlementaire, **Les Femmes au Parlement en 2017: regard sur l'année écoulé**, Royaume-Uni, 2018.

سابعا- المواقع الإلكترونية:

15- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948، المادة رقم 23، جامعة منيسوتا، مكتبة حقوق الإنسان. تم تصفح الموقع يوم 2017/7/17.

<http://hrlibrary.umn.edu/arab/b001.html>

16- بسنت، محمد علي موسى، مفهوم التمثيل، الموسوعة الدولية للعلوم الاجتماعية، القاهرة، ديسمبر 2011. تم تصفح الموقع يوم: 2017/1/15.

<https://sites.google.com/site/comppoliticsegphd/home/mqrr-2012/syl/presentations/representation>

17- الجمري، منصور، التمثيل السياسي والمسؤولية، جريدة الوسط، العدد 1861، 10 أكتوبر 2007. تم تصفح الموقع يوم: 2017/1/15.

<http://www.alwasatnews.com/news/256865.html>

18- مجموعة البنك الدولي، حالة حقوق المرأة في العالم العربي، تم تصفح الموقع في 2017/02/24.

<http://www.albankaldawli.org/ar/news/feature/2016/03/07/the-state-of-womens-rights-in-the-arab-world>